

ان نسلك من مثله وبلكه وتصديق بالفضل والله اعلم
باب الرهن ينقص في شعر او يدن حمان
الرهن حمان فيض من سقايه رهن عبد اسياوى القنا
بالف فله عينه او شي من يديه يفظ من دينه بقدره
ولا خيار للرهن وان نجس بخلاف الغصب وان تراجع حتى صار
لبساوى مائه انك جميع الدين خلا قال فرحمه الله وكذا لو
سلكه عبد قمنه ما يده ودفع به وقال محمد رحمه الله ان شئت
بم كما لو كان مبيعا او مضمونا او عبد المرتهن مثل عبد المرتهن
قبل هو قوله خاصة نظيره اشترى عبد بالف ونفا بضا
ثم رده بعيب بفضله وامسكه على يده فسله عبد ودفع به ولو
قتله المرتهن خطأ وقد تراجع شعره وامسك الواهن من
الاحد من العاقله فلا شي للمرتهن عليه ولا علم ولو قتله جور
وعم مائه استوفاه ما يده وسقط الماقي وان كان

52
خلافه فهو بمنزلة العبد وسانك رهن عبد اسياوى القنا
دفع بالف فقتله عبد اسياوى ما يده ودفع به او نكح بالف وعمله
ان شارك نفسه بدينه **باب استهلاك الرهن**
والريان الزيان يصير مضمونا اذا صنعت او بد لها
الارقت العكاز وانلاف المرتهن باذن الراهن كما لا يفتد طلب
الشاه المرهونه باذن الراهن وشرب او اكل ولها جاز
ولا سقطه شي من دينه وماخذ قسطا حتى لو هلك الاصل
بملك حصته بمنزله مكافه ولا يضمن وكذا الموقلة اجني باذنها
ولو فعل الراهن او اجني باذنها خاصة ضمن ويحبس ولا
يضمن بملاكه وكذا الوكيل المرتهن بغير اذنه والله اعلم
باب احضار الرهن الفرض يحكم الرهن استيفا
توضعه وهو وسببه المبادله طلب احضار الرهن لو قار دينه
عند طلب المرتهن فله ذلك وليسلم او لا يبيع ولو كان في يد